108284 ـ دخل المسجد بعد انتهاء الصلاة ، فهل يأتم بأحد المسبوقين؟

السؤال

إذا أدرك مع الإمام بعض الصلاة وقام ليأتي بما فاته ، فائتم به آخرون ، هل يجوز أم لا؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

" إذا أدرك مع الإمام بعضاً ، وقام يأتي بما فاته ، فائتم به آخرون ، جاز ذلك في أظهر قولي العلماء " انتهى .
"مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية" (23/382) .
وسئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله عن : رجل فاتته بعض الركعات مع الإمام ، فدخل رجل آخر قد فاتته الصلاة وجعل من هذا الذي يقضي إماما له فهل هذا جائز ؟
فأجاب : " الصواب أنه لا حرج في ذلك ، حرصا على تحصيل الجماعة " انتهى .
"مجموع فتاوى الشيخ ابن باز" (12/149) .
وللفائدة ينظر جواب السؤال رقم (21765) .
والله أعلم .